جامعة ستاردوم

مجلة ستاردوم العلمية للدراسات القانونية و السياسية

- مجلة ستاردوم العلمية للدراسات القانونية و السياسية -
تصدر بشكل ربع سنوي عن جامعة ستاردوم
العدد الثالث - المجلد الثالث 2025م
رقم الإيداع الدولي: ISSN 2980-3764

STARDOM UNIVERSITY

هيئة تحرير مجلة ستاردوم العلمية للدراسات" القانونية والسياسية"

رئيس التحرير

أ.د عمار طارق عبد العزيز العاني

مدير التحرير

د. داليا عباس أحمد

أعضاء هيئة تحرير

د. سمر الخمليشي

د. بابكر بكري حسن

د. محمد بوبوش

د. عمر موفق

د. أنس حسين

د. حيدر بشير

د. فراس أحمد سلامة

د. رانيا الجميعابي

د. غالب عبد الله القعيطي

د. رويدة موسى عبد العزيز

د. طارق السر محمد

الهيئة الاستشارية

أ.د. أبكر عبد البنات أدم

أ.د. محمد علي هارب

أ.م.د. محسن الندوي

أ.م.د. يس حسن محمد عثمان

أ.م.د. إبراهيم قسم السيد محمد طه

أ.م.د. مصطفى نجاح مصطفى

أ.م.د. علي مير غني أحمد علي

د. أزهار محمد عيلان حسين الغرباوي

د. ملك أبو السعود رسلان عبد التواب

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة

لمجلة ستاردوم العلمية للدراسات القانونية والسياسية

الهيئات الإدارية المستقلة في النظام السعودي

"الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي أنموذجا"

Independent administrative authorities in Saudi law

“The Saudi Data and Artificial Intelligence Authority as a model”

من إعداد: د. محمد الأمين كمال

عضو هيئة تدريس، كليات الأصالة، المملكة العربية السعودية

mohammed.kamel@alasala.edu.sa

الملخص:

تناولت الدراسة موضوع الهيئات الادارية المستقلة في النظام السعودي، باعتبارها من المفاهيم المستحدثة في التنظيم الاداري بالدولة، تم إنشاؤها حديثًا لتنظيم مجالات محددة من بينها البيانات والذكاء الاصطناعي ، حيث تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري مما يخولها إصدار الأعمال الإدارية وحق التقاضي. ويعود الهدف الرئيسي من إنشائها ضمان الحياد والشفافية والتخصص في مجالات حساسة، بتفويض من السلطة التنفيذية.

حيث تم تخصيص المبحث الأول من الدراسة الى بيان ماهية الهيئات الادارية المستقلة من خلال التعريف بها وتوضيح طبيعتها النظامية.

أما المبحث الثاني، فتناول اختصاصات وصلاحية الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، لا سيما ما تعلق بالاختصاص التنظيمي بإصدار اللوائح والقرارات الإدارية، واقتراح الأنظمة واللوائح ذات العلاقة بالذكاء الاصطناعي. بالإضافة الى صلاحيات الضبط الاداري الممنوحة لها كتوقيع العقوبات والأمر والزجر، الى جانب اختصاصاتها في مجال تحكيم وتسوية النزاعات بالطرق الودية.

وخلُصت الدراسة الى مجموعة من النتائج والتوصيات أهمها ضرورة وضع نظام شامل للذكاء الاصطناعي بالمملكة العربية السعودية، والتوسع في تطوير البنية التحتية اللازمة لتطبيق برامج الذكاء الاصطناعي لتشمل كافة المجالات والقطاعات بما يسهم في تحقيق رؤية المملكة 2030م.

Abstract

This study examines the topic of independent administrative bodies within the Saudi system, a relatively new concept in the state's administrative organization. These bodies were recently established to regulate specific areas, including data and artificial intelligence. They possess legal personality and enjoy financial and administrative independence, empowering them to issue administrative orders and litigate. Their primary objective is to ensure impartiality, transparency, and specialization in sensitive fields, with authorization from the executive authority

The First topic of the study is dedicated to defining independent administrative bodies and clarifying their legal nature

The second topic addresses the competencies and powers of the Saudi Authority for Data and Artificial Intelligence, specifically its regulatory authority to issue administrative regulations and decisions, as well as to propose systems and regulations related to artificial intelligence. It also covers the administrative control powers granted to the Authority, such as imposing penalties, issuing orders, and deterring violations, in addition to its jurisdiction in arbitration and amicable dispute resolution. The study concluded with a set of results and recommendations, the most important of which is the need to establish a comprehensive artificial intelligence system in the Kingdom of Saudi Arabia, and to expand the development of the infrastructure necessary to implement artificial intelligence programs to include all fields and sectors in a way that contributes to achieving the Kingdom’s Vision 2030.

مقدمة:

في ظل التقدم التقني والعلمي الهائل الذي يشهده العالم، وفي ظل عصر تهيمن فيه البيانات على الكثير من الحلول والتقنيات، أصبح مصطلح الذكاء الاصطناعي منتشراً في كافة المواقع والأخبار، ومنذ أن أعلن عن انطلاق رؤية السعودية 2030م عام 2016م، تشهد المملكة العربية السعودية تطورا متسارعا في المجال التقني، بما في ذلك الجانب المعرفي والتطبيقي في كافة القطاعات الحكومية والخاصة، ويعود سبب ذلك الى تبني المملكة لاستراتيجية التحول الرقمي،[1] التي تهدف الى بناء حكومة المستقبل الرقمية من خلال تسريع نموها وتبني الحوكمة والتنظيم، وتحقيق التميز والريادة في تقديم الخدمات الحكومية الرقمية.

وتجسيدا لذلك، تم إنشاء الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي "سدايا"، باعتبارها المرجع الوطني في كل ما يتعلق بتنظيم استخدام البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي وتطويرها والتعامل بها، وهي صاحبة الاختصاص الأصيل في كل ما يتعلق بالتشغيل والقيام بالأبحاث والابتكار.[2]

وفي السعودية الجديدة، لا يمكن تجاهل الذكاء الاصطناعي كأحد عوامل التمكين الرئيسية في طريق تحقيق رؤية 2030م، حيث تسعى حكومة المملكة جاهدة لتعزيز القدرات وتجهيز البنية التحتية وتدريب الفرق العاملة حتى تكون قادرة على مواكبة وادارة الخدمات الناشئة عن استخدام البيانات والذكاء الاصطناعي وصولا لعملية التحول الرقمي وتسريع عملية تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ووفقاً لتقرير لجنة برونتلاند (Brundtland Commission's Report) لعام 1987م تحت عنوان (مستقبلنا المشترك)، أصبح مفهوم التنمية المستدامة معروفاً ومستخدماً، فقد حددت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (WCED) تعريفاً خاصاً لها على أنها: التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة.

وقد ساعد هذا التقرير على فهم ركائز التنمية المستدامة نذكر من بينها، الحفاظ على سلامة البيئة، وتحقيق الحاجات الإنسانية الرئيسية، وتحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل المجتمعي المتعدد.[3]

---

[1] - الوثيقة الصادرة عن هيئة الحكومة الرقمية بعنوان: **استراتيجيات التحول الرقمي في المملكة العربية السعودية**، 29 أكتوبر 2024م. يمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط التالي
dga.gov.sa/ar/digital-knowledge/study-of-digital-transformation-strategy

[2] - تم إنشاء الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا) بموجب الأمر الملكي رقم (أ/471) وتاريخ 29/12/1440هـ، وترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء، ويرتبط بها تنظيمياً: مكتب إدارة البيانات الوطنية، والمركز الوطني للذكاء الاصطناعي، ومركز المعلومات الوطني، وتتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال الإداري والمالي، ومقرها الرئيس في مدينة الرياض.

[3] Report of the World Commission on Environment and Development, 1987.

مما سبق يتضح أن الذكاء الاصطناعي له دور هام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة بالمملكة لتحقيق رؤية المملكة 2030م، وهو ما من شأنه أن يؤدي الى تحفيز النمو الاقتصادي واستحداث فرص عمل جديدة في القطاعين العام والخاص.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة في إبراز دور الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي في تحقيق المؤشرات الوطنية في تبني الجهات الحكومية لتقنيات الذكاء الاصطناعي لتحقيق أهداف رؤية المملكة 2030م.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى توضيح ماهية الهيئات الادارية المستقلة في النظام السعودي، وبيان طبيعتها القانونية مع التركيز على الهيئة العامة للبيانات والذكاء الاصطناعي ودورها في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030م.

ولتحقيق الأهداف الرئيسيّة للدراسة، تم تصوّر جملة من الخطوات والأهداف الجزئية، نذكر منها بينها يلي:

1- تسليط الضوء على الهيئات الادارية المستقلة في تحقيق أهداف حكومة المملكة العربية السعودية.

2- بيان دور الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي في التأطير القانوني لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في القطاع الحكومي.

3- توضيح اختصاصات وصلاحيات الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.

مشكلة الدراسة:

أدركت المملكة العربية السعودية كغيرها من دول العالم أن تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة يتحقق من خلال الحاجة إلى رؤوس الأموال والكفاءة والتكنولوجيا المتقدمة لإنجاز المشاريع التي تتطلبها برامج التنمية المستدامة، مما فرض اللجوء إلى استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي كاستراتيجية وطنية لتحقيق البرامج التنموية، حيث تساهم التكنولوجيا والمعارف والبيانات التي في تجسيد التنمية المستدامة واستحداث أنماط إدارية ومؤسسية جديدة كالمدن الذكية مثلا،[4] وحاضنات التقنية، كما تحفز النمو الاقتصادي واستحداث فرص عمل جديدة تساهم في التقليل من مستوى البطالة، ووضع الخطط والبرامج التي تهدف إلى التحول نحو المجتمع

[4] - التأطير القانوني للمدن الذكية، راجع بحثنا المعنون بـ:" **الإطار التشريعي لتشييد المدن الذكية المستدامة : دراسة في بعض التشريعات العربية**"، مجلة الحقوق، جامعة البحرين، العدد 2 اكتوبر 2019، ص339

المعلوماتي، والعمل على تحقيق أهداف الذكاء الاصطناعي مع انتشار التكنولوجيا والتوسع في استخدام تقنية المعلومات في القطاعين الحكومي والخاص.

وبناء على ما سبق، تتمحور مشكلة الدراسة في التساؤل الآتي: **كيف يمكن للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي تنظيم وضبط استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، وتحقيق رؤية المملكة 2030م.**

منهج البحث:

تم الإعتماد أساسا على المنهج الوصفي لإنجاز هذا البحث، من خلال التعريف بالهيئات الادارية المستقلة وبيان طبيعتها القانونية في النظام السعودي.

إلى جانب ذلك، اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي من خلال إبراز دور الهيئات الادارية المستقلة في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030م.

المبحث الأول: ماهية الهيئات الإدارية المستقلة

تعود فكرة إنشاء الهيئات الادارية المستقلة إلى النموذج الأمريكي سنة 1887م، حيث ظهرت تحت مسمى "الوكالات أو اللجان المستقلة للضبط" (Independent Regulatory Commissions or Agencies)، لينتقل هذا النموذج الى بريطانيا ثم فرنسا. [5]

ونبحث من خلال الفقرات الموالية التعريف بالهيئات الادارية المستقلة، وبيان طبيعتها القانونية.

المطلب الأول: تعريف الهيئات الإدارية المستقلة

تقوم الهيئات الادارية المستقلة وتتأسس باعتبارها فئة قانونية جديدة للهيئات الإدارية من حيث مفهومها وخصائصها وطبيعتها على ثلاثة عناصر هي: – كونها سلطة متميزة، ثم سلطة تتميز بالطابع الإداري المبني بدوره على عنصرين هما أنها تسهر على تطبيق النظام في مجال اختصاصها وتخصصها وتمارس مظاهر السلطة العائدة للدولة ، وأن منازعاتها تخضع لاختصاص القضاء الإداري.

أما العنصر الثالث فهو كونها سلطة مستقلة قانونيا لدى ممارستها اختصاصاتها، إذ هي لا تخضع مبدئيا لا لسلطة الرقابة الرئاسية ولا الوصائية مثلما هو الشأن بالنسبة للهيئات الإدارية التقليدية. [6]

[5] - زحزاح محمد،2025 **السلطات الإدارية المستقلة كآلية لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي**، مجلة الفكر القانوني والسياسي، تصدرها جامعة الاغواط الجزائر، المجلد9، العدد الأول ، ص665 وما بعدها.

[6] Rachid Zouaimia, Les autorités administratives indépendantes et la régulation économique en Algérie, Edition Houma, p17.

ليحل فيها نظام التوزيع الهيكلي الأفقي للأجهزة الإدارية محل التنظيم التقليدي العمودي لها، الأمر الذي دعمه المنظم السعودي أكثر بمنح الهيئات الإدارية المستقلة الشخصية الاعتبارية،

فهي عبارة عن هيئات أو سلطات إدارية مغايرة في بعض النواحي للهيئات الإدارية التقليدية، وقد سُميت كذلك بسبب نوعيتها وطبيعتها الخاصة ونوع الوظائف الملقاة على عاتقها والهدف من نشأتها مما جعلها تتمتع بذاتية خاصة، من ذلك أنها تعمل في إطار نشاط متخصص من الأنشطة الحيوية في الدولة، فمن أجل ذلك يقوم المنظم (أو الجهة المنشئة للهيئة الإدارية المستقلة في حالة إعمال السلطة التنفيذية لسلطة التقرير المستقلة التي تحوزها دستوريا)، بسحب سلطة اتخاذ القرار بصدد نشاط إداري معين يندرج ضمن الأنشطة الإدارية العادية للإدارة في مظهرها التقليدي المعهود ـ ومنها سلطة منح الرخص الإدارية ـ التي تخضع لاختصاص السلطة الإدارية المركزية الحكومية المباشرة ولمبدأ التدرج الرئاسي، والعهد بها لهيئات أخرى مغايرة،[7] هي الهيئات الإدارية المستقلة المتخصصة التي تمارس في معظمها مهام محددة تندرج ضمن قطاعات نشاط بعينها تمس أحياناً مجال حماية البيئة والمحيط والساحل والطاقة النووية ومراقبة ممارسة النشاطات التجارية المختلفة والمنافسة ومراقبة الجودة وحماية المستهلك، والرقابة على السياسة النقدية ومعاملات البنوك والبورصة، أو في مجال حماية احترام حقوق الإنسان،[8] كتنظيم قطاع الإعلام والاتصال والإعلام الآلي وتطوره بكل ما يمكن أن يكون لذلك من انعكاسات على الحقوق الفردية وحق الاطلاع على الوثائق الإدارية، والمجال الثقافي واستعمال المال العام، حيث يتجاوز دورها مجرد تطبيق النظام من الناحية المادية ليمتد إلى المراقبة والتوجيه وضبط وتنظيم بعض النشاطات، إذ هي تعمل على منع المخاطر والتحذير منها والإرشاد والتنبيه للعوامل التي يمكن أن تؤدي إلى حدوثها، كما تمثِّل عامل توازن وارتكاز ضد مخاطر هيمنة الأموال وسيطرة ونفوذ وسائل الإعلام وضد مخاطر التطور التكنولوجي..إلخ. [9]

وفي النظام القانوني السعودي، رافقت نشأة الهيئات الإدارية المستقلة المشتغلة في المجال الاقتصادي مثلاً بشكل ملفت للنظر، مرحلة انفتاح الدولة شيئاً فشيئاً على كثير من المجالات الاقتصادية وممارسة النشاط الاقتصادي المباشر على إثر الإصلاحات الاقتصادية التحررية والانفتاح على المبادرات الفردية، مما أرغم السلطات العامة في الدولة على اعتماد آليات الاقتصاد الحر مثل: مبدأ حرية التجارة والصناعة، ومبدأ حرية

[7] - عزاوي عبد الرحمن، 2007، الرخص الادارية في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر، ص240.

[8] - من ذلك مثلا هيئة حقوق الإنسان التي تم إنشاؤها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 207 بتاريخ 8 / 8 / 1426، حيث ترتبط مباشرة بالملك، وتهدف إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها، والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية. وتكون هي الجهة الحكومية المختصة بإبداء الرأي والمشورة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان .

[9] - عزاوي عبد الرحمن، المرجع السابق، ص241.

المنافسة، ومبدأ عدم المساس بالملكية الخاصة،[10] الأمر الذي أدى بدوره بهذه السلطات إلى ضرورة إنشاء أجهزة إدارية متخصصة لتأطير هذا المسعى وسياسية الإصلاح الاقتصادي المنشود، مثل الهيئة العامة المنافسة التي تهدف إلى حماية وتشجيع المنافسة العادلة ومكافحة الممارسات الاحتكارية المخلة بالمنافسة المشروعة، والهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك التي أصبحت تمارس كثيراً من الاختصاصات التي كانت تمارسها وزارة المالية، حيث تهدف الهيئة إلى القيام بأعمال جباية الزكاة وتحصيل الضرائب والرسوم الجمركية، وتحقيق أعلى درجات الالتزام من قبل المكلفين بها بالواجبات المفروضة عليهم وفقا لأفضل الممارسات وبكفاية عالية، وتنظيم جميع الأنشطة المتعلقة بالعمل الجمركي والمنافذ الجمركية، وإدارتها، بما يكفل النهوض بمستواها إلى أقصى درجة من الكفاية والإنتاجية والتنافسية، والشيء نفسه يقال بالنسبة لهيئة الاتصالات والفضاء والتقنية، وفي مجال قطاع المياه والكهرباء كما هو الحال بالنسبة للهيئة السعودية للمياه،[11] والهيئة السعودية لتنظيم الكهرباء. [12] وفي مجال تنظيم استخدام تقنيات الذكاء التي تشرف عليها الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي موضوع الدراسة.

[10] - نص النظام الأساسي للحكم في مادته 18 على أنه:" تكفل الدولة حرية الملكية الخاصة وحرمتها، ولا ينزع من أحد ملكه إلا للمصلحة العامة على أن يعوض المالك تعويضا عادلا".

[11] - تأسست الهيئة السعودية للمياه بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (918) الصادر في 28 /10 /1445هـ، لتحويل "المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة" إلى الهيئة الجديدة لتكون الجهة المنظمة لخدمات المياه في المملكة.

[12] - تم انشاؤها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (263) وتاريخ 14/5/1442هـ، معدل بقرار مجلس الوزراء رقم (918) وتاريخ 28/10/1445هـ.

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للهيئات الإدارية المستقلة

يمكن القول عنها من حيث طبيعتها القانونية أنها ليست هيئات تعمل بمعزل عن الأهداف الحكومية أو خارج السياسة العامة للدولة التي تسطِّرها هذه الأخيرة وتشرف على تنفيذها، بل هي بمثابة هيئات متخصصة معاونة ومساعدة للحكومة تستعين بها في إنجاز مهام وأعمال دقيقة وفنية متخصصة تحتاج إلى درجة كبيرة من التخصص في مجالات مالية واقتصادية وإنسانية واجتماعية.

ومن أجل ذلك يخُصُّها المنظم بوضع قانوني خاص وسلطة تقديرية واسعة لضرورات مرونة العمل الإداري وسلاسته لتعمل بطريقة مستقلة بالحد من سلطة الرقابة والتدرج الرئاسي المعروفين في نظام المركزية الإدارية الشديدة، إذ هي غير مندمجة في هياكل إدارية مركزية، الأمر الذي يمكِّنها من ممارسة سلطة اتخاذ القرارات اللائحية والفردية على السواء.

وهي جهات إدارية تمارس اختصاصاتها وسلطتها عادة على المستوى الوطني، ومن ثم تتخذ طبيعة السلطة الإدارية المركزية، كما تتخذ من العاصمة مقراً لها، ومن امثلتها: هيئة الرقابة النووية والإشعاعية، والهيئة العامة للنقل، والهيئة العامة المنافسة، والهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع، والهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي موضوع الدراسة ... إلخ.

ومع ذلك فليس سهلاً دائما تكييف الوضعية والطبيعة القانونيتين لهذه الهيئات التي تمارس سلطة إدارية معتبرة في قطاعات نشاط معينة مما حدا ببعض الشرّاح إلى القول عنها بأنها: تشكل بذاتها تناقضاً داخل التقاليد الدستورية، من حيث أن الإدارة ليست جهة مستقلة ـ من حيث المبدأ على الأقل ـ بل تابعة للحكومة، وعبرها خاضعة للسلطة التنظيمية.

ومن ثمة فالاستقلالية مسألة تخص دستورياً السلطة القضائية والتي هي بدورها استقلالية نسبية، بل يذهب بعض الشراح إلى أن إنشاء الهيئات الإدارية المستقلة يضع موضع الشك النظرية التقليدية للدولة من ناحية أنها تنقض مبدأ الوحدة الذي يقيم هياكل الدولة وينظمها في شكل جهاز يعمل بانسجام وفي نسق واحد . [13]

ففي النظام السعودي، جاء في البند الثاني من قرار مجلس الوزراء رقم (292) وتاريخ 1441/4/27 هـ، المتعلق بالترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، مايلي:" تتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري، وترتبط تنظيمياً برئيس مجلس الوزراء، ويكون مقرها الرئيس في مدينة الرياض، ولها إنشاء فروع داخل المملكة، بحسب الحاجة".

[13] - للتوسع حول هذه النظرة للهيئات الادارية المستقلة، أنظر عزاوي عبد الرحمن، المرجع السابق، ص242.

ويضيف البند الثالث من نفس الترتيبات بقولها:

" 1- تهدف الهيئة إلى حوكمة البيانات والذكاء الاصطناعي، وتوفير الإلمكانيات المتعلقة بالبيانات والقدرات االستشرافية،. وتعزيزها باالبتكار المتواصل في مجال الذكاء بما يضمن الارتقاء بالمملكة إلى الريادة ضمن الاقتصادات القائمة على المعلومات والبيانات والذكاء الاصطناعي.

2- تكون الهيئة الجهة المختصة في المملكة بالبيانات (بما في ذلك البيانات الضخمة) والذكاء الاصطناعي، والمرجع الوطني في كل ما يتعلق بهما من تنظيم وتطوير وتعامل".

فقراراتها في هذا المجال قرارات إدارية، ويقال الشيء نفسه بالنسبة للهيئات العامة المستحدثة من مجلس الوزراء في المجال العقاري، والمالي، والاقتصادي.

المبحث الثاني: اختصاصات وصلاحيات الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي

من أجل تمكين الهيئات الإدارية المستقلة ممارسة الاختصاصات والوظائف المعترف لها بها في سياق سياسة الانفتاح الاقتصادي، وعلى خلاف الهيئات الإدارية التقليدية، فإنه يجب أن تتوفر الهيئات الإدارية المستقلة على كل الامتيازات الضرورية لممارسة مهمتها الضبطية المذكورة وتتمثل في السلطات التالية: . السلطة التنظيمية . سلطة اتخاذ القرارات الفردية في مجال منح الرخص الإدارية . سلطة توقيع العقوبات . سلطة الأمر والجبر . سلطة التحكيم وتسوية الخلافات. مثلما سيتم توضيحه من خلال الفقرات الموالية.

المطلب الأول: اختصاصات الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي

تختص الهيئات الإدارية المستقلة بإصدار اللوائح والقرارات الإدارية كما هو الحال بالنسبة لمنح الرخص الإدارية، وهو ما أشار له قرار مجلس الوزراء رقم (292) وتاريخ 1441/4/27 هـ، المتعلق بالترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، الذي نص في البند السادس على اعتبار مجلس إدارة الهيئة السلطة المهيمنة على شؤون الهيئة وأجهزتها، وإدارتها، وتصريف أمورها، وله في سبيل ذلك جميع الاختصاصات والصلاحيات اللازمة لتحقيق أهدافها، من ذلك ما يلي:

أولا: إقرار السياسات المتعلقة بالبيانات والذكاء االصطناعي، والإشراف على تنفيذها، بالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة، وفي هذا الصدد أصدرت الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي العديد من السياسيات نذكر من بينها:

- **سياسة وضوابط حرية المعلومات:** هي مجموعة من الأحكام والإجراءات التي تنظم ممارسة حق الاطلاع على المعلومات العامة (غير المحمية) التي تنتجها الجهات العامة مهما كان مصدرها أو شكلها أو طبيعتها؛ تعزيزاً لمبدأ الشفافية والنزاهة.

-**سياسة وضوابط تصنيف البيانات:** من خلال وضع الإطار المنظم لتصنيف البيانات التي تتلقاها أو تنتجها أو تتعامل معها الجهات العامة مهما كان مصدرها أو شكلها أو طبيعتها.

-**سياسة البيانات المفتوحة:** وهي مجموعة محددة من المعلومات العامة –مقروءة آلياً– تكون متاحة للعموم مجاناً ودون قيود، ويمكن لأي فرد أو جهة عامة أو خاصة استخدامها أو مشاركتها.

-**سياسة حماية البيانات:** التي تعنى بحماية البيانات الشخصية للأفراد ويكفل حقوقهم وتحديد الالتزامات التي تقع على عاتق جهات التحكم لضمان تطبيق أحكامه. [14]

ثانيا: اقتراح مشروعات الأنظمة والتنظيمات ذات الصلة بنشاط الهيئة وأجهزتها، واقتراح تعديل المعمول به منها، ورفعها لاستكمال الإجراءات النظامية، حيث اقترحت الهيئة مشروع نظام حماية البيانات الشخصية،[15] ويُطبق النظام على أي عملية مُعالجة لبيانات شخصية تتعلق بالأفراد تتم في المملكة بأي وسيلة كانت، بما في ذلك معالجة البيانات الشخصية المتعلقة بالأفراد المقيمين في المملكة بأي وسيلة كانت من أي جهة خارج المملكة. ويشمل ذلك بيانات المتوفى إذا كانت ستؤدي إلى معرفته أو معرفة أحد أفراد أُسرته على وجه التحديد.[16]

ويتوافق هذا النظام مع التوجه العالمي للدول الرائدة في مجال الذكاء الاصطناعي، كما هو الحال بالنسبة للائحة العامة لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي. [17]

ثالثا: إقرار إنشاء مراكز مختصة بالبيانات والذكاء الاصطناعي، وهو ما تجسد على أرض الواقع بإنشاء المركز الوطني للذكاء الاصطناعي (NCAI)، [18] يرتبط تنظيميا بالهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، ويعمل المركز على إطلاق القيمة الكامنة للبيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي عبر تطوير حلول مُبتكرة، وبناء قدرات وطنية تسهم في دعم اتخاذ القرار، وتعزيز كفاءة العمل الحكومي.

---

[14] - **نحو إطار تنظيمي شامل للذكاء الاصطناعي في المملكة العربية السعودية،** 2025م، دراسة مقارنة لأفضل الممارسات الدولية لأنظمة الذكاء الاصطناعي وسياساته، مركز الدراسات والبحوث القانونية، الرياض، ص7.

[15] - صادر بالمرسوم الملكي رقم (م/19) وتاريخ 9/2/1443هـ.

[16] - الفقرة الأولى من المادة الثانية من نظام حماية البيانات الشخصية.

[17] - نحو إطار تنظيمي شامل للذكاء الاصطناعي في المملكة العربية السعودية، المرجع السابق، ص8.

[18] - تم إنشاء المركز بموجب الأمر الملكي رقم (أ /471) وتاريخ 1440/12/29هـ.

رابعا: الترخيص بمزاولة الأفراد والجهات غير الحكومية للأنشطة والعمليات المتعلقة بالبيانات والذكاء الاصطناعي التي يحددها.

خامسا: إقرار اللوائح الموحدة للهيئة وأجهزتها، وغيرها من اللوائح الداخلية لتسيير شؤون الهيئة وأجهزتها، وتفعيلا لذلك أصدرت الهيئة العديد من اللوائح نذكر من بينها: ضوابط ومواصفات إدارة البيانات الوطنية وحوكمتها وحماية البيانات الشخصية لسنة 2021م،[19] اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية،[20] الى جانب ذلك قواعد عمل لجان النظر في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه.[21]

سادسا: الموافقة على إبرام الاتفاقيات والعقود، من خلال الادارة العامة للعقود والمشتريات بالهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، حيث تقوم بتلبية جميع احتياجات الهيئة وأذرعها والتعاقد مع القطاع الخاص؛ لتحقيق أقصى استفادة من الموارد المادية المتاحة، حيث تقوم بمتابعة خطط المشتريات السنوية وتنفيذيها وإبرام العقود ومتابعة إجراءات الترسية والتعاقد، بالإضافة إلى إدارة العلاقة مع الشركاء والمستفيدين من داخل الهيئة وخارجها، وتتم إجراءات المشتريات بما يتماشى مع نظام المنافسات والمشتريات الحكومية،[22] ولائحته التنفيذية، من خلال طرح المنافسات والمشتريات في البوابة الالكترونية "اعتماد".[23]

المطلب الثاني: صلاحيات الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي

أولا: صلاحية توقيع العقوبات . سلطة الأمر والجبر .

تمارس الهيئات الادارية المستقلة سلطة إيقاع العقوبات ، غير أنه ينبغي التذكير بأن ما تمارسه من سلطات على أهميته وفائدته العلمية والعملية التي لا تُنكر، يظل استثناءً من اصل عام وهو اختصاص كل من المنظم والسلطة القضائية بالموضوع، ويجب أن تُعامَلَ على هذا الأساس، ولذلك يُشترط ـ من بين كثير ـ ألا تشمل هذه العقوبات الإدارية العقوبات السالبة للحرية، فهذه يجب أن تبقى حكراً على القاضي الجنائي، بالإضافة إلى

[19] - يمكن الاطلاع على الضوابط من خلال الرابط التالي:
sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/DataManagementPersonalDataProtectionStandardsAr.pdf

[20] - يمكن الاطلاع على اللائحة من خلال الرابط التالي:
sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/ImplementingRegulationPersonalDataProtectionLawAr.pdf

[21] - للاطلاع على لوائح عمل اللجنة يمكن زيارة الرابط التالي:
sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/CommitteeWorkingRules.pdf

[22] - صادر بالمرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 13/11/1440هـ.

[23] - للتفصيل حول مضمون الاعلان عن المنافسة العامة، راجع نص المادة 33 من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

شرط آخر وهو أن تكون ممارسة سلطة توقيع الجزاء مقترنة بالضمانات التي تجسد حماية الحقوق والواجبات التي كفلها النظام الأساسي للحكم.

وتطبيقا لذلك منح المنظم للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي اختصاص ايقاع العقوبات الادارية والمالية على مخالفي نظام حماية البيانات الشخصية، حيث نصت المادة 30 من قواعد عمل لجان النظر في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه، على أنه:

" دون الاخلال بما نصت عليه المادة الخامسة والثلاثون من النظام، وأي عقوبة أشد منصوص عليها في نظام آخر، تتولى اللجنة إيقاع العقوبات المنصوص عليها في النظام واللوائح وذلك على النحو الآتي:

- الإنذار.
- غرامة لا تزيد على (خمسة ملايين) ريال.
- تجوز مضاعفة عقوبة الغرامة في حال تكرار المخالفة على ألا تتجاوز ضعف المبلغ المنصوص عليه في النظام.
- للجنة إلزام المحكوم عليه أو المخالف بنشر ملخص القرار على نفقته بأي وسيلة نشر تراها مناسبة على أن يكون ذلك بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية.
- يراعى عند إيقاع العقوبة أن تتناسب مع حجم المخالفة وجسامتها ومدى تأثيرها".

ثانيا: التحكيم وتسوية الخلافات

تختص الهيئات الإدارية المستقلة بتسوية الخلافات والتحكيم، بحيث يجوز للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، تسوية النزاعات من خلال المصالحة والتحكيم قبل اللجوء الى القضاء، لا سيما في مجال منازعات العقود الادارية، حيث نصت الفقرة الثانية من المادة 92 من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على أنه:"... للجهة الحكومية –بعد موافقة الوزير– الاتفاق على التحكيم وفق ما توضحه اللائحة...". [24]

[24] - للتفصيل حول ضوابط اللجوء الى التحكيم في مجال العقود الادارية، راجع نص المادة 154 من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

خاتمة:

هكذا تنتهي هذه الدراسة التي كرسناها لموضوع الهيئات الادارية المستقلة في النظام السعودي، مع التركيز على الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، حيث توصلت الدراسة الى جملة من النتائج والتوصيات نوردها من خلال مايلي:

النتائج:

1. تساهم الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي في تفعيل استشراف المستقبل وزيادة كفاءة الأداء والأنشطة الإستراتيجية للدولة والمؤسسات.
2. يفتح الذكاء الاصطناعي الآفاق للاستفادة من عديد الفرص المستقبلية ومواجهة التحديات المختلفة
3. تسعى المملكة العربية السعودية دوما الى تحقيق رؤيتها المستقبلية من خلال تعليم ونشر وتطبيق تقنيات الذكاء الاصطناعي.
4. تطبيق المملكة لإستراتيجية الذكاء الاصطناعي بشكل تدريجي واستباقي مواكبة للتغيرات العالمية في هذا المجال.
5. تعمل الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي على تحقيق مخرجات ايجابية على القطاعات الخدمية الحكومية بالشراكة مع القطاع الخاص من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية المملكة 2030م.
6. عملت المملكة على استقطاب تقنيات الذكاء الاصطناعي المتطورة لضمان استخدامها في جميع المجالات الاقتصادية، والعمل على تطوير البنية التحتية لزيادة الاستدامة.

التوصيات:

1. نوصي الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بضرورة وضع نظام قانوني شامل للذكاء الاصطناعي بالمملكة، من خلال الاستفادة من التجارب العالمية للدول الرائدة في هذا المجال، ولتحقيق هذا الهدف ينبغي أن يستند النظام المأمول الى المبادىء العامة التي قدمتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واليونسكو، باعتبار المملكة عضو فاعل في الأمم المتحدة واليونسكو. وانضمام المملكة الى توصية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن الذكاء الاصطناعي، سيساهم بلا شك في وضع هذا النظام وفقا للمعايير الدولية.

وهذا الجهد يُحسب للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، التي وضعت نهج شامل ومتكامل من أجل تطوير قطاع الذكاء الاصطناعي، وتأسيس منظومة متكاملة تجمع بين الأنظمة واللوائح والتنظيمات، ودعم البحث والتطوير والابتكار في هذا المجال بما يضمن تطبيق المبادئ الأخلاقية، وتعزيز الاستخدام المسؤول لتقنيات الذكاء الاصطناعي، وحوكمته وفق أفضل الممارسات العالمية تحقيقًا لأهداف رؤية المملكة 2030.م.

2. العمل على تحسين مستوى العاملين وتدريبهم على استعمال التكنولوجيا والنظم الذكية من خلال مواكبة التطورات العالمية الحاصلة في مجال الذكاء الاصطناعي.

3. العمل على التوسع في تطوير البنية التحتية اللازمة لاستخدام برامج الذكاء الاصطناعي، ليشمل كافة المجالات والقطاعات بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

4. اهتمام المؤسسات الجامعية والتعليمية على تكوين طلبة متخصصين في مجال الذكاء الاصطناعي، كما ينبغي على المؤسسات الجامعية نشر الثقافة التكنولوجية وتوعية المؤسسات ومنظمات الأعمال بالآثار الإيجابية للذكاء الاصطناعي من خلال تنظيم المؤتمرات والورش والندوات ذات الصلة.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المراجع

- عزاوي عبد الرحمن، الرخص الادارية في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر 2007.

– كمال محمد الأمين، "الإطار التشريعي لتشييد المدن الذكية المستدامة : دراسة في بعض التشريعات العربية"، مجلة الحقوق، جامعة البحرين، العدد 2 اكتوبر 2019،

– زحزاح محمد، السلطات الإدارية المستقلة كآلية لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، مجلة الفكر القانوني والسياسي، تصدرها جامعة الاغواط الجزائر، المجلد9، العدد الأول 2025 .

– نحو إطار تنظيمي شامل للذكاء الاصطناعي في المملكة العربية السعودية، دراسة مقارنة لأفضل الممارسات الدولية لأنظمة الذكاء الاصطناعي وسياساته، مركز الدراسات والبحوث القانونية، الرياض، 2025م

- Rachid Zouaimia, Les autorités administrative indépendantes et la regulation économique en Algérie, Edition Houma 2005.

Report of the World Commission on Environment and Development, 1987.

ثانيا: الأنظمة واللوائح

- النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم أ/90 بتاريخ 27 / 8 / 1412.

– نظام حماية البيانات الشخصية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/19) وتاريخ 9/2/1443هـ.

– نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، بالمرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 13/11/1440هـ.

– الأمر الملكي رقم (أ/471) وتاريخ 29/12/1440هـ، المتضمن إنشاء الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا).

– الأمر الملكي رقم (أ /471) وتاريخ 1440/12/29هـ المتضمن إنشاء المركز الوطني للذكاء الاصطناعي (NCAI).

- قرار مجلس الوزراء رقم 207 بتاريخ 8 / 8 / 1426 المتضمن إنشاء هيئة حقوق الإنسان.

- قرار مجلس الوزراء رقم (918) الصادر في 28 /10 /1445هـ، المتضمن تأسيس الهيئة السعودية للمياه.

- قرار مجلس الوزراء رقم (263) وتاريخ 14/5/1442هـ، معدل بقرار مجلس الوزراء رقم (918) وتاريخ 28/10/1445هـ المتضمن إنشاء الهيئة السعودية لتنظيم الكهرباء.
- ضوابط ومواصفات إدارة البيانات الوطنية وحوكمتها وحماية البيانات الشخصية لسنة 2021م
- اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
- اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية.
- قواعد عمل لجان النظر في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه.
- استراتيجيات التحول الرقمي في المملكة العربية السعودية، هيئة الحكومة الرقمية، 29 أكتوبر 2024م.

Stardom University

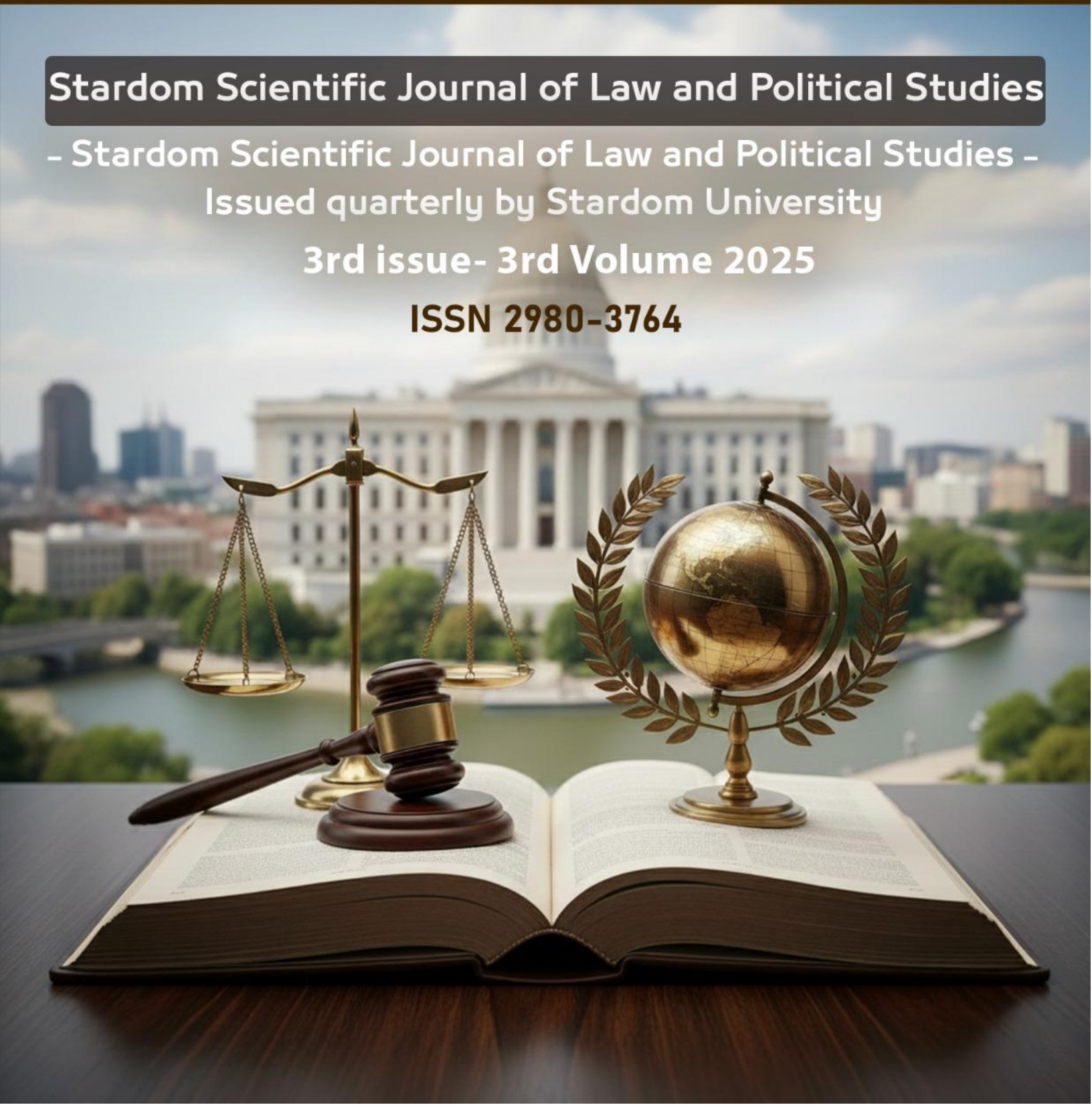

Stardom Scientific Journal of Law and Political Studies

- Stardom Scientific Journal of Law and Political Studies -
Issued quarterly by Stardom University

3rd issue- 3rd Volume 2025

ISSN 2980-3764